

قرار من وزير تكنولوجيايات الاتصال مؤرخ في 25 جانفي 2021 يتعلق بضبط قائمة الوثائق المتضمنة للمعلومات والمعطيات المتوفرة لدى مصالح وزارة تكنولوجيايات الاتصال والهيكل الراجعة لها بالنظر أو الصادرة عنها والتي يتعين تبادلها إلكترونيا بين الهيكل العمومية.

رائد رسمي عدد 13 بتاريخ 2021.02.05
إيداع قانوني بتاريخ 2021.02.06

جانفي 2020 المتعلق بإجراءات المصادقة والتوريد والتسويق للأجهزة الطرفية للاتصالات والأجهزة الراديوية.

وعلى الأمر الحكومي عدد 310 لسنة 2020 المؤرخ في 15 ماي 2020 المتعلق بضبط شروط وصيغ وأجال تبسيط الإجراءات الإدارية وتقليص الأجال واستعمال وسائل الاتصال الحديثة واعتماد الشفافية فيما يتعلق بمعاملات الهيكل العمومية مع المستثمرين والمؤسسات الاقتصادية وخاصة الفصل 9 منه.

وعلى الأمر الرئاسي عدد 84 لسنة 2020 المؤرخ في 2 سبتمبر 2020 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها.

وعلى الأمر الحكومي عدد 777 لسنة 2020 المؤرخ في 5 أكتوبر 2020 المتعلق بضبط شروط وصيغ وإجراءات تطبيق أحكام مرسوم رئيس الحكومة عدد 31 لسنة 2020 المؤرخ في 10 جوان 2020 المتعلق بالتبادل الإلكتروني للمعطيات بين الهيكل والمتعاملين معها وفيما بين الهيكل.

وعلى قرار وزير تكنولوجيايات الاتصال والنقل المؤرخ في 7 أبريل 2003 المتعلق بخدمات إدارية مسداة من قبل المصالح التابعة لوزارة تكنولوجيايات الاتصال والنقل والمؤسسات والمنشآت الراجعة إليها بالنظر وبشروط إسداها كما تم تنقيحه وإتمامه بالنصوص اللاحقة.

قرد ما يلي:

الفصل الأول - تضبط بالملحق المصاحب لهذا القرار قائمة الوثائق المتضمنة للمعلومات والمعطيات المتوفرة لدى مصالح وزارة تكنولوجيايات الاتصال والهيكل الراجعة لها بالنظر أو الصادرة عنها التي يتعين تبادلها إلكترونيا بين الهيكل العمومية والتي لا يطالب المستثمرون والمؤسسات الاقتصادية بتقديمها عند إسداء خدمة إدارية في علاقة بإنجاز استثمار أو عند منح ترخيص لممارسة نشاط اقتصادي أو لبعث مؤسسة اقتصادية أو عند الإدلاء بتصريح استثمار.

الفصل 2 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 25 جانفي 2021.

وزير تكنولوجيايات الاتصال

محمد الفاضل كريمة

اطلع عليه

رئيس الحكومة

هشام مشيشي

إن وزير تكنولوجيايات الاتصال.

بعد الاطلاع على الدستور.

وعلى مجلة الاتصالات الصادرة بالقانون عدد 1 لسنة 2001 المؤرخ في 15 جانفي 2001 وعلى جميع النصوص التي نقحتها أو تمتتها وأخرها القانون عدد 10 لسنة 2013 المؤرخ في 12 أبريل 2013.

وعلى القانون عدد 20 لسنة 2018 المؤرخ في 17 أبريل 2018 المتعلق بالمؤسسات الناشئة.

وعلى القانون عدد 47 لسنة 2019 المؤرخ في 29 ماي 2019 المتعلق بتحسين مناخ الاستثمار وخاصة الفصل 2 منه.

وعلى مرسوم رئيس الحكومة عدد 31 لسنة 2020 المؤرخ في 10 جوان 2020 المتعلق بالتبادل الإلكتروني للمعطيات بين الهيكل والمتعاملين معها وفيما بين الهيكل.

وعلى الأمر عدد 982 لسنة 1993 المؤرخ في 3 ماي 1993 الخاص بالعلاقة بين الإدارة والمتعاملين معها وعلى جميع النصوص التي نقحتها أو تمتتها.

وعلى الأمر عدد 1880 لسنة 1993 المؤرخ في 13 سبتمبر 1993 المتعلق بنظام الاتصال والإرشاد الإداري.

وعلى الأمر عدد 1997 لسنة 2012 المؤرخ في 11 سبتمبر 2012 المتعلق بضبط مشمولات وزارة تكنولوجيايات الاتصال.

وعلى الأمر عدد 1998 لسنة 2012 المؤرخ في 11 سبتمبر 2012 المتعلق بتنظيم وزارة تكنولوجيايات الاتصال.

وعلى الأمر الحكومي عدد 417 لسنة 2018 المؤرخ في 11 ماي 2018 المتعلق بإصدار القائمة الحصرية للأنشطة الاقتصادية الخاضعة لترخيص وقائمة التراخيص الإدارية لإنجاز مشروع وضبط الاحكام ذات الصلة وتبسيطها.

وعلى الأمر الحكومي عدد 840 لسنة 2018 المؤرخ في 11 أكتوبر 2018 المتعلق بضبط شروط وإجراءات وأجال إسناد وسحب علامة المؤسسة الناشئة والانتفاع بالتشجيعات والامتيازات بعنوان المؤسسات الناشئة وبضبط تنظيم وصلحيات وكيفية سير أعمال لجنة إسناد علامة المؤسسة الناشئة.

وعلى الأمر الحكومي عدد 48 لسنة 2020 المؤرخ في 23

الملحق

طريقة التبادل الإلكتروني المعتمدة	الهيكل العمومية التي تطلب هذه الوثائق لإسداء خدمات إدارية لفائدة المستثمرين	الوثائق موضوع التبادل الإلكتروني مع هيكل عمومية أخرى
عبر واجهة معدة للغرض (interface)	الإدارة العامة للديوانة	الوثيقة أو المعلومة أو المعطى عدد 1: رخصة رفع وقتية لإدخال تجهيزات سلكية أو لاسلكية قصد المصادقة (مركز الدراسات والبحوث للاتصالات)
عبر واجهة معدة للغرض (interface)	الإدارة العامة للديوانة	الوثيقة أو المعلومة أو المعطى عدد 2: رخصة رفع وقتية لإدخال تجهيزات سلكية أو لاسلكية قصد المطابقة (مركز الدراسات والبحوث للاتصالات)
عبر واجهة معدة للغرض (interface)	الإدارة العامة للديوانة	الوثيقة أو المعلومة أو المعطى عدد 3: رخصة رفع وقتية (مركز الدراسات والبحوث للاتصالات)
عبر واجهة معدة للغرض (interface)	الإدارة العامة للديوانة	الوثيقة أو المعلومة أو المعطى عدد 4: رخصة وقتية (مركز الدراسات والبحوث للاتصالات)
عبر واجهة معدة للغرض (interface)	الإدارة العامة للديوانة	الوثيقة أو المعلومة أو المعطى عدد 5: رخصة عرض للاستهلاك (مركز الدراسات والبحوث للاتصالات)
عبر واجهة معدة للغرض (interface)	الإدارة العامة للديوانة	الوثيقة أو المعلومة أو المعطى عدد 6: رخصة عرض للاستهلاك مباشرة (مركز الدراسات والبحوث للاتصالات)
عبر واجهة معدة للغرض (interface)	الإدارة العامة للديوانة	الوثيقة أو المعلومة أو المعطى عدد 7: رأي فني معاينة في الديوانة (مركز الدراسات والبحوث للاتصالات)
عبر واجهة معدة للغرض (interface)	الهيكل العمومية المعنية (المشتري العمومي...)	الوثيقة أو المعلومة أو المعطى عدد 8: شهادة مصادقة (مركز الدراسات والبحوث للاتصالات)

طريقة التبادل الإلكتروني المعتمدة	الهيكل العمومية التي تطلب هذه الوثائق لإسداء خدمات إدارية لفائدة المستثمرين	الوثائق موضوع التبادل الإلكتروني مع هيكل عمومية أخرى
عبر واجهة معدة للغرض (interface)	الهيكل العمومية المعنية (المشتري العمومي...)	الوثيقة أو المعلومة أو المعطى عدد 9: شهادة مطابقة (مركز الدراسات والبحوث للاتصالات)
من خلال البوابة الإلكترونية للمؤسسات الناشئة عبر واجهة معدة للغرض (interface)	<ul style="list-style-type: none"> - الإدارة العامة للديوانة - الوكالة الوطنية للتشغيل والعمل المستقل - وزارة الاقتصاد والمالية ودعم الاستثمار وكل الوزارات والهيكل العمومية الأخرى - البنك المركزي التونسي - المعهد الوطني للمواصفات والملكية الصناعية - الشركة التونسية للضمان - وكالة النهوض بالصناعة والتجديد - الهيئة التونسية للاستثمار 	<p>الوثيقة أو المعلومة أو المعطى عدد 10: قرار إسناد علامة مؤسسة ناشئة</p> <p>الوثيقة أو المعلومة أو المعطى عدد 11: قرار إسناد موافقة أولية لعلامة مؤسسة ناشئة</p> <p>الوثيقة أو المعلومة أو المعطى عدد 12: قرار سحب علامة المؤسسة الناشئة</p>